

بحار الأنوار

[354] المدينة: من كان عنده شئ من القرآن فليأتنا به، ثم قال: لا تقبل من أحد شيئاً إلا بشاهدي عدل. وهذا منه مخالف لكتاب الله عزوجل إذ يقول: * (لئن اجتمعت الانس والجن على أن يأتوا بمثل هذا القرآن لا يأتون بمثله) * (1) فذلك غاية الجهل وقلة الفهم، وهذا الوجه أحسن أحوالهما، ومن حل هذا المحل لم يجز أن يكون حاكماً بين المسلمين فضلاً عن منزلة الإمامة، وإن كانا قد علما ذلك من كتاب الله، ولم يصدقوا إخبار الله فيه، ولم يثقوا بحكمه في ذلك، كانت هذه حالا توجب عليهما ما لا خفاء به على كل ذي فهم، ولكن الائمة من أهل البيت عليهم السلام قالوا: إنهما قصدا بذلك علياً عليه السلام فجعلنا هذا سبباً لترك قبول ما كان علي عليه السلام جمعه وألفه من القرآن في مصحفه بتمام ما أنزل الله عزوجل على رسوله منه، وخشياً أن يقبلوا ذلك منه، فيظهر ما يفسد عليهما عند الناس ما ارتكباه من الاستيلاء على أمورهم، ويظهر فيه فضائح المذمومين بأسمائهم وطهارة الفاضلين المحمودين بذكرهم، فلذلك قالوا: لا نقبل القرآن من أحد (2) إلا بشاهدي عدل، هذا مع ما يلزم من يتولاهما أنهما لم يكونا عالمين بتنزيل القرآن، لانهما لو كانا يعلمانه لما احتاجا أن يطلباه من غيرهما بيينة عادلة، وإذا لم يعلما التنزيل كان محالاً أن يعلما التأويل، ومن لم يعلم التنزيل ولا التأويل كان جاهلاً بأحكام الدين وبحدود ما أنزل الله على رسوله، ومن كان بهذه الصفة (3) خرج عن حدود من يصلح أن يكون حاكماً بين المسلمين أو إماماً لهم، ومن لم يصلح لذلك ثم دخل فيه فقد استوجب _____ (1)

الاسراء: 88. (2) لا توجد في (س): من أحد. (3) الكلمة في مطبوع البحار مشوشة، ولعلها

تقرأ: الضفة.